



منشور تعریفات رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥



/ السيد الأستاذ /

تحية طيبة وبعد ....

بناء على ما تم من مراجعة لقرارات وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة بشان فرض رسم صادر على بعض الأصناف .

نتشرف أن نرفق طيه عدد ( ١١ ) كشوف تفصيلية بالأصناف التي ما زالت خاضعة لرسم الصادر وقيمة الرسم المقرر وأرقام القرارات الوزارية المنظمة له .

برجاء التفضل بالإهاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم  
وتفضلاً سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام المنشآت والمشرف على

مدير إدارة

أعمال الإدارات العامة للتعرفة

بحوث الضرائب غير الجمركية

نهاية دراهم

عفاف صلاح الدين

(نهاية مصطفى دراهم)

أبراهيم

٢٠١٥/٣/٣

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية**

**المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

فترة رسم الصادر المقرر جنيه طن	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البنـد الجركـي	م
	قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام : ٦٤٦ لسنة ٢٠٠٣ ، ٢٠٠٦ لسنة ٤٢٥ ، ٢٠٠٩ لسنة ٥٧٩ ، ، ٢٠٠٦ لسنة ٦٥٩ ، ٢٠٠٦ لسنة ٤٦٤ ، ٢٠٠٦ لسنة ٥٠٨ ، ، ٢٠١٠ لسنة ١٨١ ، ٢٠٠٩ لسنة ٥٠٥ ، ٢٠١٠ لسنة ١٢٧٧ ، ٢٠١١ لسنة ٤٨٣ ، ، ٢٠١٢ لسنة ٩١٥ ، ٢٠١٢ لسنة ١٢٣ ، ٢٠١٣ لسنة ٦٩٦ ، ، ٢٠١٣ لسنة ٦٧١ ، ٢٠١٤ لسنة ٦٧١ ، بشأن فرض رسم صادر على خردة المعادن والمصنوعات الناتجة من صهرها * يفرض رسم صادر على الأصناف الموضحة في الجدول التالي وفقاً لما هو موضح قرين كل منها :	١	
٧٥٠٠	نحاس نصف خام ( مات ) ، نحاس مرسب نحاس غير نقى ، أقطاب موجبه ( أنودات ) من نحاس للتنفيذ بالتحليل الكهربائي نحاس نقى وخلاط نحاسية بأشكال خام فضلات وخردة نحاس أصناف آخر من نحاس مصبوبة أو مقوبة أو مبصومة أو مطرقة ولكن غير مشغولة باكثر من ذلك	74.01 7402.00 74.03 7404.00 7419.91	
٣٠٠٠	رصاص بأشكال خام خردة وفضلات من رصاص الواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتراوح ٢ مم مصنوعات أخرى من رصاص ( قضبان ، مواسير ، أنابيب ، ولوازمها )	78.01 7802.00 7804.19 من البند ( 7806 )	
٦٥٠	خردة وفضلات من حديد صب ( ظهر ) من البند 7204.30 من البند ( 7204.41 ) خردة وفضلات رقائق وشظايا وفضلات التفريز والخراطة ونشارة وبرادة وسواقط عملية البضم والتقطيع وان كانت فى حزم غيرها من خردة وفضلات بما فيها خردة الصفيح المكبوس من علب المواد الغذائية والكيماوية . خردة وفضلات اخر من سبائك ( اينجوت ) ناتجة عن إعادة صهر خردة الحديد	7204.10 من البند 7204.49 من البند ( 7204.50 )	
٧٥٠	خردة وفضلات من خلاط صلب مقاوم للصدأ غيرها من خردة وفضلات من خلاط صلب من البند 7204.30 خردة وفضلات اخر من سبائك ( اينجوت ) ناتجة عن إعادة صهر خردة الصلب	7204.21 7204.29 من البند 7204.50	
٢٥٠٠	خردة وفضلات من المونيوم	7602.00	

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية  
المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

م	البنـد الجمـرى	الـقرارات الـوزارـية المنـظـمة لـرسم الصـادر	فـنـة رـسـم الصـادر المـقـرـر جـنيـه طـن
1000	2620.11	مخلفات صلبة ناتجة عن عمليات الجلفنة بالزنك ( مات الجلفنة )	
	2620.19	غيرها من رماد وبقايا محتوية بصورة رئيسية على زنك	
	7901.00	زنك باشكال خام	
	7902.00	خردة وفضلات من زنك	
	7903.00	أتربة ومساحيق ورقائق من زنك	
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يسرى هذا الرسم على الرسائل المصدرة الى المشروعات الإنتاجية المقامة في المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية وفقا لأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ٩٧ ولا نحته التنفيذية</li> <li>• يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار</li> <li>• نشر القرار الوزاري ٦٧١ لسنة ٢٠١٤ في الوقائع المصرية بالعدد ٢٠٥ (تابع) في ٢٠١٤/٩/٩ على أن يعمل به مدة عام اعتبار من اليوم التالي لتاريخ نشره أو حتى ١٣/١٥/٩</li> </ul>			

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية**

**المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

قيمة رسم ال الصادر المقرر جنيه طن	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البنـ ١ الجمـىـع	م
١٢٠٠	<p>قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام :</p> <p>٩١ لسنة ٤٦٤ / ٢٠٠٤ ، ٥٠٧ لسنة ٢٠٠٧ ، ٥٠٨ لسنة ٢٠٠٨ ،</p> <p>٥٠٥ لسنة ٥٦١ ، ٢٠٠٩ ، ٢٠١٠ لسنة ٢٧٧ ، ٢٠١١ لسنة ٢٠١١ ،</p> <p>٤٨٣ لسنة ٦٩٦ ، ٢٠١٢ لسنة ٦١٢ ، ٢٠١٢ لسنة ٤٨٣ ،</p> <p>٢٠١٤ لسنة ٦٧١ ، ٢٠١٣ ببيان فرض رسم صادر على نفايات وفضلات من ورق أو ورق مقوى (ورق دشت)</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يفرض رسم صادر على نفايات وفضلات من ورق أو ورق مقوى (ورق دشت)</li> <li>• لايسرى هذا الرسم على الرسائل المصدرة الى المشروعات الإنتاجية المقامة فى المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية وفقا لأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ ولائحته التنفيذية .</li> <li>• يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار</li> <li>• نشر القرار الأخير ٦٧١ لسنة ٢٠١٤ فى الوقائع المصرية بالعدد ٢٠٥ (تابع) فى ٢٠١٤/٩/٩ .</li> <li>• يعمل به لمدة عام اعتبارا من ٢٠١٤/٩/١٤ إلى ٢٠١٥/٩/١٣</li> </ul>		٢

#### **الأصناف التي ما زالت خاضعة لرسم الصادر والقدرات المزدادة**

**المنظمة لهذا الرسم وقسمة الرسم المقرر**

	قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام ١٩٥٤ لسنة ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٣ ملسو٢٠٠٧ ، ٢٠٠٨ لسنة ١٩٧١ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٢ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٩٥٥ ، ٢٠٠٨ لسنة ١٩٧٠ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٩٥١ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٩٥٣ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٦ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٧ ، ٢٠١٢ لسنة ١٩٧٦ ، ٢٠١٤ لسنة ١٩٧٧ . بشأن فرض رسم صادر على أنواع الأرز . * يفرض رسم صادر على الصادرات من كافة أنواع الأرز بند جمركي 1006 على النحو التالي	
٢٠٠٠	- أرز غير مقشور (أرز بخلافه الذهري )	1006.10
٢٠٠٠	- أرز مقشور (أرز أسمر)	1006.20
\$٢٨٠ أو ما يعادله	- أرز مضروب كلياً أو جزئياً، وأن كان ممسوحاً أو ملمساً	1006.30
١٠٠	- كسارة الأرز	1006.40
<p>تطبيقاً للقرار الوزارى رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٤ فى شأن تصدير الأرز .</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يسمح بتصدير الأرز المضروب بند جمركي 1006.30</li> <li>• بموجب تراخيص يصدرها رئيس قطاع التجارة الخارجية (وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة) بالشروط الآتية :-</li> <li>• يصدر تراخيص التصدير بكميات متساوية للكمية التي تسلم لوزارة التموين والتجارة الداخلية ،على أن يتم التسلیم لوزارة التموين لصنف الأرز عريض الحبه (نسبة كسر %٥) بسعر ٢٠٠٠ للطن .</li> <li>• تقدم شهادة من الجهة التي يحددها السيد الكتور / وزير التموين والتجارة الداخلية توضح الكميات المسلمة .</li> <li>• قيام مصلحة الجمارك بتحصيل رسم صادر قبل التصدير بواقع \$٢٨٠ للطن أو ما يعادلها بالجنيه المصري وفقاً لأسعار الصرف المععلن بالبنك المركزية المصري في تاريخ السداد ، وذلك لحساب وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة .</li> <li>• يسرى تراخيص التصدير لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره ، ولا يجوز التنازل عن التراخيص لغير يلغى كلى حكم يخالف أحكام هذا القرار</li> <li>• نشر في الجريدة الرسمية بالعدد ٢٣٥ تابع (أ) في ٢٠١٤/١٠/١٩ ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره وحتى ٢٠١٥/٨/٣١</li> </ul>		

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية  
المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

قيمة رسم ال الصادر المقرر جنية طن	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البنـد الجمـرى	(٤)
١٦٠٠ ج/طن	<p>قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام :-</p> <p>٤٦٤ لسنة ٢٠٠٧ ، ٥٠٧ لسنة ٢٠٠٨ ، ٦٠ لسنة ٢٠٠٩</p> <p>٥٨٤ لسنة ٢٠٠٩ ، ٥٦١ لسنة ٢٠١٠ ، ٢٧٧ لسنة ٢٠١١</p> <p>٤٨٣ لسنة ٢٠١٢ ، ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ ، ٩١٥ لسنة ٢٠١٢</p> <p>٦١٢ لسنة ٢٠١٣ ، ٦٧١ لسنة ٢٠١٤</p> <p>بشأن فرض رسم صادر على بعض أنواع الخردة والخامات .</p> <p>(يفرض رسم صادر على كافة نفايات وقصاصات وفضلات اللدان )</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يسرى هذا الرسم على الرسائل المصدرة إلى المشروعات الإنتاجية المقامة في المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية وفقاً لأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ولاحته التنفيذية .</li> <li>• يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .</li> <li>• صدر القرار الوزاري رقم ٩١٥ لسنة ٢٠١٢ المنشور في الوقائع المصرية العدد ٢٦٣ (تابع) في ٢٠١٢/١١/٢١ في شأن عدم سريان رسم الصادر على مجروش البلاستيك (محبب أو محرز). بكل ألوانه سواء كان من مادة واحدة أو أكثر . على أن يعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .</li> <li>• تم نشر القرار الأخير ٦٧١ لسنة ٢٠١٤ في الوقائع المصرية بالعدد ٢٠٥ (تابع) في ٢٠١٤/٩/٩ .</li> <li>• يعمل به لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٤/٩/١٤ إلى ٢٠١٥/٩/١٣ .</li> </ul>		٤

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية  
المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

م	البند الجمركي	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	فترة رسم الصادر المقرر
طن	جنيه	جنيه	طن
٥		قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام :-  ٢٠٠٩ لسنة ٥٩ ، ٢٠٠٨ لسنة ٥٨٩ ، ٣٠ لسنة ٦٥٨ ، ٢٠١٠ لسنة ١١٥٢ ، ٢٠١٠ لسنة ٦٥٨ ، ٢٠١١ ، ٢٠١٢ لسنة ٤٦٥ ، ٢٠١٣ لسنة ٩٠٧ ٢٠١٤ لسنة ٩٠٧ ، ٢٠١٣ لسنة ٩٠٧ بشأن فرض رسم صادر على بعض مكونات الأعلاف * يفرض رسم صادر على صادرات الأصناف الموضحة كما يلى :	
٣٠٠		قش وقشور الحبوب وإن كانت مهشمة (تبن) فيما عدا قش الأرز	12 13.00
٣٠٠		البرسيم والمنتجات العلفية المعاثلة	12 14.00
٣٠٠		نخالة وغيرها من بقايا غربلها أو تطحن أو معالجة الحبوب أو البقول فيما عدا سريسة الأرز	23 02.00
٣٠٠		مواد نباتية ونفايات أو فضلات أو بقايا ومنتجات نباتية ثانوية من الأنواع المستعملة في تغذية الحيوانات فيما عدا قوالح وسيلاج وحطاب الذرة .	23 08.00
		• يستمر العمل بالقرار الوزاري ٥٩ لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته الصادر بفرض رسم صادر على بعض مكونات الأعلاف وتعديلاته المنتهية بالقرار الوزاري لسنة ٩٠٧ ٢٠١٤ والمذاع بالجريدة الرسمية بالعدد ٢٧٩ تابع في ٢٠١٤/١٢/١٠ ويعمل به لمدة عام اى حتى ٢٠١٥/١٢/٣١	

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية  
المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

فترة رسم الصادر المقرر طن جنية	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البنـد الجمـرى	م
	<p>قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام :</p> <p>١٠٤٩ لسنة ٢٠٠٩ والقرار ٥٦١ لسنة ٢٠١٠ ، ٢٠١١ لسنة ٧٠٧ ، ٢٠١٣ لسنة ٩٨٢، ٢٠١١ لسنة ٤٤ ، ٢٠١٢ لسنة ٥٥٦ ، ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٤ .</p> <p>بشأن فرض رسم صادر على بلوكتات الرخام والجرانيت الخام</p> <p>* يفرض رسم صادر على الصادرات من صنف بلوكتات الرخام والجرانيت الخام على النحو التالي :</p>		٦
٢٠٠	<p>بلوكتات الرخام الخام أو المشدبة تشذيباً أوليا</p> <p>بلوكتات الجرانيت الخام أو المشدبة تشذيباً أوليا</p> <p>لا يسرى هذا الرسم على الإعتمادات المستندية التي تم فتحها قبل صدور القرار المشار إليه على أن يطبق ذلك على الإعتمادات المستندية السارية .</p>	<p>2515.11</p> <p>2516.11</p>	
	<p>* نشر القرار الوزاري ٥٥٦ لسنة ٢٠١٤ في الجريدة الرسمية بالعدد ١٦٤ تابع (أ) في ٢٠١٤/٧/١٧ .</p> <p>* على أن يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره أي اعتباراً من ٢٠١٤/٧/١٨ .</p>		

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية**

**المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

فترة رسم الصادر المقرر جنيه طن	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البند الجمركي
٢٥٠٠	<p>قرارات وزير الصناعة والتجارة الخارجية أرقام :</p> <p>٥٣٦ لسنة ٢٠١١ ، ٧٩٧ لسنة ٢٠١٢ ، ٦٣٤ لسنة ٢٠١٣ ، ٩٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن فرض رسم صادر على قصاصات وفضلات الأقمشة</p> <p>* يفرض رسم صادر على الصادرات من قصاصات وفضلات وخرق وأسمال الأقمشة</p> <p>قصاصات وفضلات وخرق وأسمال الأقمشة</p> <p>* مذاع القرار الوزاري رقم ٩٤١ لسنة ٢٠١٤ بجريدة الوقائع المصرية بالعدد ٢٩٦ تابع (ب) في ٢٠١٤/١٢/٢٠ وي العمل به من تاريخ نشره ولمدة عام أو حتى ٢٠١٥/١٢/٣١</p> <p>* كتاب السيد رئيس قطاع التجارة الخارجية رقم ١٤٠٢ في ٢٠١٣/٦/٤ بشأن الموافقة على عدم سريان رسم الصادر المفروض بالقرار عاليه على احتياجات السفن والطائرات من المؤون في حدود الكميات التي تراها الجمارك معقولة وفقاً لأحكام اتفاقية كيوتو م . تعريفات ٥٠ لسنة ٢٠١٣ .</p>	<p>V</p> <p>من البند 63.10</p>

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية  
المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

م	البند الجمركي	الفارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	فالة الرسم المقرر جنيه طن
٨		قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ٢٠١٣٢ لسنة ٢٠١٤ وقرار وزاري ٦٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن فرض رسم صادر على المستويات الطبيعية (الثالث) يفرض رسم صادر على المستويات الطبيعية (الثالث) - في صورته غير المجروشة ولا المسحوقة	2526.10
	2526.20	- في صورته المجروشة	٢٥٠
	25.06	خام الكوارتز	٧٥
	25.26	خام الثالث	٢٥٠
	25.29	خام الفلسبار	٢٥٠
		نشر القرار ١٣٢ لسنة ٢٠١٣ في الوقائع المصرية بالعدد ٦١ تابع في ٢٠١٣/٣/١٤ على أن يعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ النشر أى من ٢٠١٣/٣/١٥ .	
		قرار وزاري رقم ٥٥٦ لسنة ٢٠١٤ نشر بالوقائع المصرية لعدد ١٦٤ تابع في ١٧ يوليو ٢٠١٤ مادة ثلاثة : يحظر تصدير خامات المنجنيز	
		مادة رابعة : يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار مادة خامسة : ينشر في الوقائع المصرية وي العمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره ( من ١٨ يوليو ( ٢٠١٤ )	
		تم إذاعته بمنشور تصدير رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ . نشر القرار ٦٠ لسنة ٢٠١٥ في الوقائع المصرية بالعدد ٢١ تابع (أ) في ٢٠١٥/١/٢٨ على أن ي العمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشر ولمدة ٦ شهور	

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية**

**المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

نوعة رسم الصادر المقرر طن جنية	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البند الجماركي
٤٠٠ طن جنية	<p>قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ ، ٢٨٩ لسنة ٢٠١٤ ، ٧٦٧ لسنة ٢٠١٤</p> <p>في شأن فرض رسم صادر على الصادرات من الأسمدة الأزوتيه</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يفرض رسم صادر على الأسمدة الأزوتيه لكافة أنواعها وأصنافها .</li> <li>• يعفى من هذا الرسم الكميات التي تصدرها شركات أنتاج الأسمدة الأزوتيه والتي تمثل الفرق بين كميات الإنتاج الشهرية وما يتم تسليميه وفقا للبرامج والشروط التي تضعها وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي لتوفير كافة احتياجات البلاد من الأسمدة الأزوتيه ، على أن تقدم الشركة المصدرة إلى الجمرك المختص بالمستندات الآتية</li> <li>١- شهادة من رئيس مجلس إدارة الشركة أو العضو المنتدب بكميات وأنواع الأسمدة المنتجة شهريا معتمدة من مراقب الحسابات</li> <li>٢- شهادة من وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي تفيد قيام الشركة بالوفاء بالتزاماتها بتوريد الحصة الشهرية المقررة عليها .</li> <li>- نشر القرار الوزاري ٧٦٧ لسنة ٢٠١٤ بالوقائع المصرية العدد ٢٣٥ (تابع) في ٢٠١٤/١٠/١٩ ..</li> <li>- في شأن استمرار العمل بالقرار الوزاري ٧٦٧ بشأن فرض رسم صادر على الأسمدة الأزوتيه ويعمل به من تاريخ نشره وحتى ٢٠١٥/١٠/٢٢</li> <li>- يرجع إلى تعليمات قطاع وزارة التجارة الخارجية بشأن هذا القرار والمذاعة بمنشورات تعريفات ٦٨ لسنة ٢٠١٣ ، ٦٩ لسنة ٢٠١٣ ، ٧٥ لسنة ٢٠١٣ ، ٧٦ لسنة ٢٠١٣ ، ٢ لسنة ٢٠١٤ ، ٣ لسنة ٢٠١٤ ، ٦ لسنة ٢٠١٤ ، ١١ لسنة ٢٠١٤ ، ٢١ لسنة ٢٠١٤ .</li> </ul>	٩

**الأصناف التي مازالت خاضعة لرسم الصادر والقرارات الوزارية**

**المنظمة لهذا الرسم وقيمة الرسم المقرر**

نوعة رسم الصادر المقرر جنيه طن	القرارات الوزارية المنظمة لرسم الصادر	البند الجمركي	م
٥٠ طن	<p>قرارات وزارة التجارة والصناعة أرقام ٣١ لسنة ٢٠١٤ ، ٥٥٦ لسنة ٢٠١٤</p> <p>في شأن فرض رسم صادر على جميع أنواع الرمال يفرض رسم صادر على جميع أنواع الرمال على النحو التالي - رمال طبيعية من جميع الأنواع ، وأن كانت ملونة ، باستثناء الرمال المحتوية على معادن مما يدخل في الفصل ٢٦</p> <p>* لا يسري هذا الرسم على مستلزمات الإنتاج المصدرة من السوق المحلي إلى المشروعات الإنتاجية بالمناطق الحرة كتاب السيد رئيس قطاع التجارة الخارجية رقم ٣٥٦ في ٢٠١٤/٢/١٩</p> <p>نشر القرار الوزاري ٥٥٦ في جريدة الوقائع المصرية بالعدد ١٦٤ (تابع) في ١٧ يوليو ٢٠١٤</p> <p>على أن يعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر أى من (١٨ ) يوليو ( ٢٠١٤ )</p>	2505	١٠